قرار سعودي جديد يخص المنشآت المخالفة لتدابير كورونا

التغيير

قررت وزارة الداخلية في المملكة ، الجمعة، إضافة ثلاث مخالفات ضمن "البروتوكولات الخاصة بالمنشآت" المتخذة من الجهات المعنية لمواجهة جائحة فيروس كورونا المستجد.

وذكرت الوزارة في بيان أنه تقرر وفقاً لمخالفة البروتوكولات الخاصة بالمنشآت إضافة مخالفات "السماح بدخول غير المحصنين، وعدم استخدام تصريح التجمع للتحكم بالطاقة الاستيعابية للمحال التجارية أو المولات والمراكز التي تزيد طاقتها الاستيعابية عن 100 شخص، وعدم الالتزام بالأعداد المسموح بوجودها داخل المنشأة".

وأشارت إلى تعديل عقوبة الإغلاق للمنشآت المخالفة بحيث تقوم الجهة المشرفة على القطاع الخاص داخل

نطاقها الإشرافي عند الاقتضاء بفرض عقوبة الإغلاق بما لا يتجاوز ستة أشهر.

وأكدت الوزارة أهمية تقيد جميع الأفراد والكيانات بالتعليمات المعتمدة المتصلة باشتراطات السلامة الصحية، وقواعد التباعد الاجتماعي، ومنع التجمعات بجميع صورها وأشكالها وأماكن حدوثها.

ووفق ما أعلنت وزارة الصحة ، الجمعة، ارتفع إجمالي الإصابات بفيروس "كورونا" المستجد في المملكة إلى 544985 حالة مؤكدة، بزيادة 174 إصابة عن المسجلة الخميس.

وسجلت 202 حالة تعافٍ جديدة، لترتفع الحالات الإجمالية للتعافي إلى 533632 حالة، (98% من إجمالي الإصابات المسجلة)، في حين وصل عدد الوفيات الكلي إلى 8565 حالة وفاة.

أما على صعيد التطعيم فقد أعلنت السلطات في المملكة تقديم أكثر من 37 مليون جرعة مضادة لفيروس كورونا، أعطيت عبر أكثر من 587 موقعاً بكافة أرجاء المملكة.